[253] عن حماد بن عيسى قال: رأيت أبا عبد الله (عليه السلام) يأكل متكئا ثم ذكر مثله. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 7 - باب عدم كراهة وضع اليد على الارض وقت الاكل واستحباب خلع النعل عنده. (30472) 1 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي اسماعيل البصري عن الفضيل بن يسار قال: كان عباد البصري عند أبي عبد الله (عليه السلام) يأكل فوضع أبو عبد الله (عليه السلام) يده على الارض فقال له عباد: اصلحك الله اما تعلم أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى عن ذا فرفع يده فاكل ثم اعادها ايضا فقال له ايضا فرفعها ثم اكل فأعادها فقال له عباد ايضا فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): لا والله ما نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذا قط. (30473) 2 - وعن محمد بن يحيى عن (محمد بن الحسين) (1) عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن أبي خديجة عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الارض. الحديث.

_____ (1) ياتي ما يدل على بعض المقصود في البابين 8 و 9 وفي الحديث 7 من الباب 10 من هذه الابواب. الباب 7 فيه 4 احاديث (1) الكافي 6: 271 / 5. (2) الكافي 6: 297 / 6. (1) في المصدر: محمد بن الحسن. (*)
